

المجلس (462) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب ام -
[00:00:02](#)

الولد قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربها قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله - [00:00:22](#)
عنها قالت ان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان يقبض اليه ابن وليدة قال عتبة انه ابني فلما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة - [00:00:42](#)
ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. واقبل معه بعبد ابن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عهد
الي انه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا اخي ابن وليدة زمعة - [00:01:02](#)
على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو لك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه - [00:01:22](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة بنت زمعة مما رأى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:01:39](#)
نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب ام الولد ذكر يعني هذا الاحاديث من جملة
الاحاديث التي ذكرها في كتاب العتق التي ذكرها في كتاب العتق والمقصود من ايراد - [00:01:59](#)
هذا ام الولد يعني انها يعني اذا واذا حملت منه وولدت فانها يطلق عليها ام ولد فلا كغيرها من الاماء اللاتي يبعن واللاتي يعني لهن
يعني لهن لهن وضع خاص غير - [00:02:19](#)

وضعوا سائر الاماء اورد هذه الترجمة والمقصود آآ انها هل تباع او هل له ان هل لسيدها ان يبيعهها؟ او انها بمجرد كونها صارت امة
له يعني لا يتمكن من ذلك لا يتمكن من بيعها وانها تعتق بعد موته - [00:02:39](#)
اورد هذا الاثر هذا الحديث الذي علقه وهو آآ وهو قوله صلى الله عليه وسلم فاذا الامة ربتها يعني من اشترط الساعة ان تلد الامة
ربها. وهذا الحديث هو من - [00:03:09](#)

حديث جبريل الطويل جزء من حديث جبريل الطويل الذي رواه آآ البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة ورواه مسلم من حديث عمر
بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما رضي الله تعالى عن عمر وعن ابي هريرة وعن الصحابة اجمعين - [00:03:29](#)
قال اه من اشواط الساعة ان تلد الامة ربها. وفسر هذا بتفسيرين احدهما ان من اشراط الساعة ربتها يعني انها تحمل من سيدها
فتلد ولدا وذلك الولد هو ابن لسيدها فيكون يعني ينزل منزلته فكأنه بمثابة سيدها يعني - [00:03:49](#)
يعني بمثابة سيدها الذي هو الذي هو ولدها من سيدها فانها آآ تكون ولدت من يكون بمنزلة سيدها وفسر بمعنى اخر وهو انه يحصل
الجهل وانه يحصل العقوق واما وان الامة وان الامة اذا ولدت يعني ولدت - [00:04:19](#)

فان ولدها يعني يعقها ويكون كانه سيدها. يعني كانه سيدها وخسر بهذين التفسيرين والحافظ بن حجر رجح هذا الثاني الذي هو كونه يعني من قبيل العقوق وقالوا ان ان استرقاق الاماء وانها آآ ترد هذا موجود في زمنه صلى الله عليه وسلم وفي زمن الصحابة وليس من - [00:04:49](#)

في اخر الزمان وعلى هذا القول يقال انه يكثر يعني ذلك والا فان كون الامة ترد من من سيدها هذا موجود في زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن اصحابه. لكن الذي فيه وضوح هو العقوق. وانها وانه - [00:05:19](#)

ان الامة تلده من سيدها ولدا فيكون يكون عاقا بها ويسيه اليها فيكون في بدل ما يمر بها ويحسن اليها لانها امه فانه يعني يكون عاقا بها وكانها - [00:05:39](#)

له وكأنها امة لابنها. وهذا معلوم ان هذا على من سبيل الذم. واما ذاك ليس فيه ذنب وانما هو الواقع ولكن هذا وجد في زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن خلفاء الراشدين وليس من الاشياء التي تكون في اخر الزمان وليس - [00:05:59](#)

الاشياء التي تختص بانها تحصل في اخر الزمان. ثم ذكر حديث آآ حديث عائشة رضي الله عنها في قصة آآ عبيد بقصة ابني آآ الابن الذي تنازع فيه سعد ابن ابي وقاص وعبد ابن زمعة وقال سعد ان اخاه عتبة عهد به اليه - [00:06:19](#)

وقال انه ولده عبد بن زمعة قال انه اخي وولد على فراش ابي الرسول صلى الله عليه وسلم قال هو لك يا عبيد بن زمعة آآ هو لك يا عبد بن زمعة - [00:06:49](#)

والحقه به والحقه بجمعه وقال الولد للفراش وبقيته في الحديث الاخر العاهر الحجر العاهر هو الزاني. عتبة انما حصله انما حصل ذلك انه عن طريق طريق الزنا لانه كان كافرا وقد زنا واوصى الى سعد وقال انه مني وآآ الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:07:09](#)

شبهها بينا بعتبة ولكنه من اجل ان ان المرأة فراش وان الامة فراش لجمعه الحقه مع ان الشبه قوي بعتبة. وقال عليه الصلاة والسلام الولد للفراش الولد للفراش اقرأ الحديث. عن عائشة رضي الله عنها قالت ان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد ابن ابي وقاص

ان يقبض اليه ابنه - [00:07:39](#)

وليدة زمعة قال عتبة انه ابني. فلما يعني يقول لي يقول لاخته سعد انه ابني. نعم فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه - [00:08:09](#)

سلم واقبل معه بعبد ابن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عهد الي انه ابنه فقال عبد بن زمعة رسول الله هذا اخي ابن وليدة زمعة ولد على فراشه - [00:08:30](#)

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس به اشبه الناس به يعني بعتبة الناس بعتبة من الوقاس. نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه. نعم هو لك يا عبد بن زمعة لانه ولد - [00:08:46](#)

على فراش ابيه وهذا يعني فيه آآ الحفظ حفظ الانساب والمحافظة عليها لانه ولد على فراشه ولو حصل زنا يعني بامرأة يعني ذات فراش ثم ولدت فان اه فانه يلحق بصاحب الفراش ولا - [00:09:09](#)

يلحق بالزاني وان كان يعني الشبه فيه قوي وان وذلك محافظة على الانساب وعدم عدم ظياعها نعم. قال صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة بنت زمعة مما رأى من شبهه بعتبة وكانت زوج سودة - [00:09:29](#)

سودة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني لما كان شبهه قويا بعتبة ابن ابي وقاص وهو الحقه بالفراش لانه هو الاصل ومن اجل المحافظة على الانساب. وكانت سوداء اخت يعني اه بنت وجمعة. فهذا الولد - [00:09:49](#)

اي على الرسول الحقه فيكون يعني اخا لها. ولكن للشبه الشبه القوي بعتبة ابن ابي وقاص قال احتجبي عنه احتجبي عنه يعني انها لا تعتبره يعني محرما لها وانما تحتجب عنه لهذا الشبه القوي. وانما - [00:10:09](#)

اهو بجامعة بقوة للفراش. وتغليب جانب الفراش على جانب الزنا نعم. قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع. عن شعيب بن ابي حمزة. عن زهري نعم عن عروة ابن الزبير عن عائشة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب بيع المدبر. قال حدثنا - [00:10:29](#)

ادم لابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو ابن دينار وبيع امهات الاولاد اختلف فيه العلماء يعني على قولين منهم من اجاز ومنهم منهى ولكن الجمهور على على منعه بل اه يعني اه حكي انه اه لم يخالف في ذلك الا - [00:10:59](#)
شذوذ يعني في مسألة وان ان الصحيح والمعتبر عند العلماء وانه يعني كشبيهه بالاجماع انه انها لا تباع امهات الاولاد. نعم قال حدثنا ابن ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال اعتق رجل من - [00:11:19](#)

ان عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام اول ثم قال باب مجبر بيع المدبر باب بيع المدبر. المدبر هو الذي يعلق عتقه على الموت - [00:11:45](#)
يعني يعتق الانسان عبده يعني اذا مات. يعني اذا قال قال اذا مت فعبدني حر فعبدني عتيق يعني هذا هو المدبر يعني يعلق عتقه على الوفاة. وقيل له مدبر لانه علق على الموت والموت دبر - [00:12:05](#)
لانه علق على الموت والموت دبر الحياة. ولهذا قيل له المدبر. والمدبر ان كان وصية فالوصية يجوز الرجوع فيها يجوز الرجوع فيها يجوز الانسان يرجع في الوصية وان يعدل وصيته - [00:12:25](#)
وان يغير وصيته ولا تكون ثابتة لازمة بمجرد الوصية فلا بل للانسان اذا اوصى ان يغير وصيته. وان آآ يحولها من حال الى حال. وان يجعل يعني يوصي به يعني شيء اخر غير الذي اصاب به الاول. بمعنى انه يلغي ما حصل من في الاول. ويثبت الشيء الذي اراده بعد - [00:12:45](#)

لذلك واذا علق يعني اوصى بانه فان الوصية يمكن ان تنقض يمكن ان تغير وهنا ذكر بيع المدبر يعني انه يجوز بيعه يعني عند عند الحاجة كأن يكون عليه ديون الذي هو الذي هو الذي علق العتق على الوفاة او يكون - [00:13:13](#)
يكون عليه ديون او يكون هو بحاجة يعني آآ الى نفقة او ما الى ذلك. فانه يجوز ان يباع لان الرسول عليه الصلاة والسلام باع يعني هذا المدبر واعطاه ثمنه اعطى صاحب الذي - [00:13:43](#)
اعطاه ثمنه كما جاء في الحديث وقد مر الحديث بذلك بانه باعه وانه اعطاه ثمنه يعني ليس في زمن انه يستفيد منه فهذا يدل على جواز بيع المدبر ويعني وسداد الديون به لك عليه ديون او - [00:14:03](#)
لصاحبه الذي اه دبره اه اذا كان محتاجا فانه ينفق على نفسه منه. نعم قال جابر مات الغلام عام اول. مات الغلام عام اول يعني هذا الغلام الذي دبر والذي باعه الذي باعه الرسول عليه الصلاة - [00:14:23](#)
واعطاه ثمنه. نعم. عام اول. يعني عام اول يعني اه قبل العام الحاضر نعم يعني قبل سنة نعم قال حدثنا ادم بن ابي اياس نعم عن شعبة عن عمرو بن دينار. نعم. عن جابر بن عبدالله. نعم. قال رحمه الله تعالى - [00:14:43](#)
باب بيع الولاء وهبته. قال حدثنا ابو الوليد. قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله ابن دينار. قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته. آآ قال - [00:15:08](#)
باب بيع الولاء وهبة باب الولاء وهيئته باب بيع الولاء وهبته. يعني منعه وتحريمه وانه لا يباع لان هذا مثل النسب النسب لا يتصرف فيه فكذلك الولاء لا يتصرف فيه لا بيع ولا بهبا. وانما هو - [00:15:28](#)
شيء ثابت كالنسب ومعنى ذلك ان الانسان اذا اعتق عبدا فميراثه له اذا علم اصحابه اذا علم العصابات الذين قبله فهو عاصم من العصابات لكنه بعد جميع العصابات من النسب - [00:15:48](#)
يعني يأخذ يأخذ صاحب الفرض فرضه وما بقي لاولى رجل ذكر. وآآ الولاء اول عصابة في الغالب انما هي في الرجال. العصابة انما هي في الرجال ليس في النساء ولكن بالنسبة للولاء فاما - [00:16:08](#)
بالنسبة للولاء فان المرأة ترث يعني بالولاء وتكون عاصبا بالولاء تكون عاصبا بالولاء ولهذا الرحي وليس في النساء طرا عصبه الا التي منت بعثت الرقبة. وليس في النساء طرا يعني جميعا عصب يعني عصب - [00:16:29](#)
عصبه بالغير اما عصبه مع يعني مع الغير فهذا موجود لان الاخوات مع البنات عصابات الاخوات مع عصابات يعني عصاباتهم مع الغير.

اما العصبه في الغير فان هذا انما يكون في اه المعتقة. يكون في المعتقة - [00:16:49](#)

هي التي ترث بالولاء وهي من عصى. ومعنى ذلك ان الميت الذي اعتق اذا لم يوجد له اولاد وليس له يعني اباء واجداد فانه يعني يرثه آآ الذي اعتقه سواء كان رجلا او امرأة - [00:17:09](#)

سواء كان معتق رجل او امرأة فهو عصبه متأخرة عن العصبات. ولهذا من اسباب الميراث آآ يعني آآ الزواج وآآ والنسب والولاء. يعني آآ ثلاثة كل الوراثه وهي نكاح وولاء ونسب. وهي نكاح وولاء ونسب. فهي احد اسلاف الميراث الثلاث - [00:17:29](#)

هذا التي هي الذي هو الولاء. فالولاء لا يتصرف فيه كما ان النسب لا يتصرف فيه. فلا فليس لانسان يعني يرث عتيقا له ان يبيع ولاءه. وان يعني يرثه شخص غير المعتق - [00:17:59](#)

فان هذا كالنسب لا يباع ولا يوهب. وقد جاء يعني الحديث في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته يعني الميراث الذي يحصل عن طريق الولاء يعني ليس لاحد ان يبيعه. كما ان النسب لا يتصرف فيه فكذلك الولاء - [00:18:19](#)

لا يتصرف فيه. نعم قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيارسي. عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. نعم قال قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشترت -

[00:18:39](#)

فاشترط اهلها ولانها. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال اعتقها فان الولاء لمن والورق فاعتقتها فدعا فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني - [00:19:05](#)

كذا وكذا ما ثبت عنده فاخترت نفسها. ثم ذكر حديث عائشة في قصة تريقة التي كانت من اهلها وجاءت تطلب المساعدة من عائشة على الكتابة التي التي طلب منها ان تحضرها لاهلها. فقالت انها تعطيهم جميع المال الذي كاتبوا - [00:19:25](#)

عليه تدفعه لهم جميعا ويكون الولاء لها فقالوا انهم لا يبيعونها الا اذا كان لهم فبلغ ذلك الرسول عليه السلام وقال اشترها واعتقها فان الولاء لمن اعتق. يعني والذي لم يعتق ليس له ولاء - [00:19:55](#)

وانما الولاء خاص بالمعتق الذي هو صاحب النعمة هو الذي يكون له الميراث بسبب الولاء ولا يكون لانس اخرين غير الذي من بعث الرقبة فقال اعتقها فان الولاء لمن اعتق - [00:20:15](#)

انما الولاء منا لمن اعتق. يعني لا يكون لغيره. فاذا اه البائع اشترط على المشتري الذي يريد ان يعتق ويقول ولا اريد فان هذا شرط باطل. ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم في نفس الحديث آآ كل شرط في كتاب الله فهو باطل ولو كان - [00:20:32](#)

مئة شرط نعم شرط ليس في كتاب الله وهو باطل وان كان من الشرط. يعني كتاب الله مقصود بالكتاب والسنة المقصود به الكتاب والسنة. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه. نعم. عن جرير ابن عبد الحميد عن - [00:20:52](#)

منشور ابن المعتز عن ابراهيم النخعي عن الاسود النخعي عن عائشة رضي الله عنها. نعم. قال رحمه الله تعالى باب اذا اسر اخو الرجل او عمه هل يفادي اذا كان مشركا - [00:21:12](#)

وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه واله وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيل. وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم ابن عقبة عن موسى عن ابن شهاب قال حدثني انس رضي الله عنه - [00:21:32](#)

ان رجالا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقالوا اذن فلنترك لابن اختنا عباس فداء فقال لا تدعون منه درهما اذا اسر اخو الرجل او عمه هل يفادي اذا كان مشركا - [00:22:01](#)

باب اذا اسر عم الرجل او عمه هل يفادي هل يفاد اذا مشركا هل يفاد اذا مشركا يعني يدفع فدا يعني يدفع فدا في مقابل فك اسره يعني حيث اسر - [00:22:26](#)

يعني هل يفاد يعني يدفع له مقابل يعني فك الاسير يدفع له مقابل في آآ يعني آآ اه مقابل فك اسره واورد اه قال ايش؟ وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:46](#)

فهديت نفسي وفهديت عقيلًا. وقال يعني انس وان العباس قال فديت بنفسي وفاديت عقيلًا يعني انه ما ترك ما جعل فداؤه من الرسول صلى الله عليه وسلم وانما اخذ منه يعني فودي هو هو نفسه - [00:23:06](#)

الذي دفع ولم يكن يعني اه من الغنيمة انه يفادي وانه يترك لانه قريب الرسول عليه السلام لانه عم الرسول عليه الصلاة والسلام بل عمل كغيره وهو نفسه ابن عباس قال فديت نفسي يعني هو اللي دفع الفدية يعني ما دفع - [00:23:26](#)

قاله الرسول صلى الله عليه وسلم ولا دفع له علي الذي هو ابن اخيه وفاديته عقيلًا يعني اخوه عقيم ايضًا فاداه فاداه عقيل ابن ابي طالب يعني ابن اخيه فاديت بنفسي وفاديت عقيلًا يعني العباس يقول فاديت بنفسي - [00:23:46](#)

دفعت الفداء يعني هو مقابل فك اسره وايضًا دفع الفداء لابن اخيه عقيم. ابن اخيه عقيم يعني ولم يكن اه دفع الفدائي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من علي الذي هو اه عمه العباس - [00:24:06](#)

واخوه عقيل لم يكن يعني لا من علي ولا من رسول الله عليه الصلاة والسلام. ثم ذكر الحديث الذي فيه قالها وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة نعم وكان عليه وكان علي له - [00:24:26](#)

في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس. يعني الذي اه الغنيمة التي جاءت يعني منهم يعني له نصيب فيها ويعني ولم يحصل منه انه آآ يعني فاداهم او دفع شيئًا - [00:24:46](#)

يعني من منهم يعني في فداء العباس الذي هو عمه وفداء عقيل الذي هو اخوه يعني ما حصل يعني شيئًا من ذلك وانما هو منهم انفسهم. هم الذين العباس هو الذي فاد بنفسه وباخيه وبابن اخيه - [00:25:06](#)

ودفع مقابل فك اسره ولم يدفع لا من علي ولا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. عن انس ان رجالا منا صار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما - [00:25:26](#)

الانصار والجماعة من الانصار استأذنوا رسول الله عليه الصلاة والسلام بان يعني لا يأخذوا فدية. يعني وان يتركوا له الفداء ولا يأخذ منه شيئًا وانما يطلق اسره بدون بدون مقابل. فالرسول عليه السلام قال لا تدعوا منه درهما - [00:25:46](#)

يعني يفاد كغيره ويعني يدفع الفدية كغيره. قال لا تدعوا منه درهما يعني من الفداء لكونه آآ يعني قال لك ابن اختنا والمقصود بكون ابن العباس من ابن اختهم لان ام عبد المطلب هي من الانصار. من الخزرج من بني النجار. فقيل فقالوا ابن اختنا - [00:26:06](#)

يعني لانه ابن آآ ابن آآ لان ام عبد المطلب هي منهم. فلماذا قالوا ابن اختها يعني ان في بيننا وبينه قرابة ونريد ان نترك له الفداء فلا نأخذ منه شيئًا. فالتبني صلى الله عليه وسلم قال لا تدعوا منه درهما - [00:26:36](#)

الفداء كله ولا تسامحوه ولا بدرهم. يعني هذا هو شأن الوزارة انهم يعني يفدون انفسهم ولا يعني يعني يهدون من الغنيمة ولا يهدون من جهة اقاربهم وانما هم الذين يدفعون - [00:26:56](#)

الفداء ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تدعوا منه درهما لما قالوا اننا نريد ان نترك الفداء لابن اختنا يعني اشاروا الى القرابة التي بينهم وبينه وانه ابن اختهم الذي آآ التي هي ام عبد - [00:27:16](#)

ليست ام العباس ولا شك انها ام عبد المطلب؟ فقالوا ابن اختنا. نعم فقالوا اذا فلنترك لابن اختنا عباس فداءه. نعم. ما نأخذ منه شيء. يعني ما نأخذ منه فداء. قال لا تدعوا منه شيئًا - [00:27:36](#)

خذوا الفداء كاملاً. نعم قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله لويضي عن اسماعيل ابن ابراهيم ابن عقبة ابن عتبة عن موسى يعني عمه يروي عن عمه موسى ابن عقبة. يعني اسماعيل - [00:27:56](#)

ابن ابراهيم بن عقبة يروي عن عمه موسى بن عقبة. نعم. عن ابن شهاب. نعم. عن انس. نعم انس من صغار الصحابة وابن شهاب من صغار التابعين. ففيه رواية تابعي صغير عن صحابي صغير - [00:28:16](#)

اه اذا الجواب الان جعله استفهام. هل اذا اسر اخو الرجل او عمه هل بعد اذا كان مشركا لم يجزم بشيء. نعم؟ ترجمة البخاري. نعم. اذا اسر اخو الرجل او - [00:28:36](#)

امه هل يفادي اذا كان مشركا يعني يفاد يعني من من قرابته واما كونه هو نفسه يدفع الفدية هذا هو الذي قد حصل الان اذا جوابه اه

هل يفادى اذا كان مشركا - 00:28:56

يعني لا يفادى من قرابته. اي نعم نعم يقول حووظ ابن حجر اشار بهذه الترجمة الى تضعيف الحديث الوارد فيمن ملك ذا رحم فهو حر نعم. وحديث اخرجه اصحاب السنن من حديث حسن عن سمرة. واستنكره ابن المديني ورجح الترمذي ارساله. وقال البخاري لا يصح

- 00:29:14

قال وقد اخذ بعمومه الحنفية والثور والاوزاعي والليث. وقال داوود لا يعتق احد على احد ولا لا يعتق احد على احد. نعم ها وذهب

الشافعي الى انه لا يعتق على المرء الا اصوله وفروعه. نعم - 00:29:40

لا لهذا الدليل بل لادلة اخرى. نعم وهو مذهب مالك وزاد الاخوة حتى من الام. نعم. وزعم ابن بطال ان في حديث الباب حجة عليه وفيه نظر بما سأذكره نعم. اذا هو الان يريد ان كون الرجل وقع او العباس وقع في الاشهر فلا يعتق على رسول الله صلى الله عليه

وسلم او على اي نعم نعم - 00:30:06

ولا يفادى يقول وكان علي ابن ابي طالب له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقيل. نعم. ومن عمه العباس. نعم. وهو كلام

المصنف ساقه مستدلا به على انه لا يعتق بذلك - 00:30:31

نعم. اي فلو كان الاخ ونحوه يعتق بمجرد الملك لعنق العباس وعقيل على علي في بحصته من الغنيمة. نعم. واجاب ابن المنير عن ذلك

ان الكافر لا لا يملك او لا يملك بالغنيمة ابتداء - 00:30:51

بل يتخير الامام بين القتل او الاسترقاق او الفداء او المن فالغنيمة سبب الى الملك بشرط اختيار الارقاء فلا يلزم العنق بمجرد الغنيمة.

نعم. ولعل هذا هو النكتة في اطلاق المصنف الترجمة - 00:31:11

ولعله يذهب الى انه يعتق اذا كان مسلما ولا يعتق اذا كان مشركا وقوفا عندما ورد به الخبر. عند ما ورد به الخبر. اللي هو الكافر.

الكافر انه لا يعتق. او لا يعني يفادها. ابن اختي - 00:31:29

نعم المراد انهم اخوال ابيه عبدالمطلب. نعم فان ام العباس هي نوتيل بالنون والمثنى مصغرة نتيلا بنتي جنان بالجيم والنون وليست

من الانصار. وانما ارادوا بذلك ان ام عبدالمطلب منهم لانها سلمى بنت عمرو ابن احيحة - 00:31:51

هديك ام العباس ام العباس ايه نعم هذه يعني ليس المقصود لان هذه ليست ام انما ارادوا ام عبدالمطلب. نعم. سلمى بنت عمرو ابن

احيحة. نعم. وهي من بني النجار. نعم - 00:32:18

ومثله ما وقع في حديث الهجرة نزل على اخواله بني النجار. اخواله حقيقة انما هم بنو زهرة. اي نعم. وبنو النجار اخوال جده عبد

المطلب وقد نزلوا يعني في وقد نزلوا في دار ابي ايوب الانصاري. يعني كما جاء في الحديث في صحيح - 00:32:38

وغيره انهم نزلوا وكان من دورين كان النبي صلى الله عليه وسلم في الاسفل ثم يعني جاء وقال لا لا اكون فوق الرسول وسلم وانما

يكون هو اعلى. نعم. وكان بيته قريب من الناس - 00:32:58

كده. ولهذا نزل فيه حتى ابن المسجد وبنى الحجرات. حجراته بجوار المسجد نعم صار قالوا اترك لابن فلنترك لابن اختنا عباس. ايه

فداءه. ولم يقولوا اترك لنا عما اترك فداء يعني مبسوط. وانما قالوا ابن اختنا لتكون المنة عليهم. نعم - 00:33:18

في اطلاقه. نعم. بخلاف ما لو قالوا عمك. نعم. لكانت المنة عليه صلى الله عليه وسلم. نعم. وهذا من قوة الذكاء وحسن الادب في

الخطاب. نعم وانما امتنع صلى الله عليه وسلم من اجابتهم لئلا يكون في الدين نوع محاباة - 00:33:48

قال رحمه الله تعالى باب عتق المشرك قال حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي ان حكيم ابن

حزام رضي الله عنه اعتق في الجاهلية - 00:34:19

منة رقبة وحمل على مئة بغير. فلما اسلم حمل على مئة بغير واعتق مئة رقبة. قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا

رسول الله ارأيت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية؟ كنت اتحنث بها يعني اتبرر بها. قال فقال رسول الله - 00:34:33

صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير عتق المشرك. باب عتق المشرك يعني اذا حصل العتق من المشرك بان اعتق

عبيدا فمعلوم انه في حال كفره ان القرب التي يتقرب بها والتي يفعلها انها لا تفيده شيئا في الآخرة - 00:34:59

وانما تفيده بالدنيا بان تقدم له طبياته في الحياة في الدنيا واما في الآخرة فليس له الا النار اذا مات على الكفر ليس له الا النار اذا مات على الكفر ولا يستفيد من هذه الاعمال الطيبة كما قال الله عز وجل وقدمنا الى ما عملوا من عمل - [00:35:26](#)

بعنا وهباء منثورا وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه كان اعتق في الجاهلية مئة رقبة يعني في حال كفره وكذلك يعني حمل على مئة بغير وانه - [00:35:46](#)

فعل مثلها في الاسلام. يعني هذه الاشياء التي فعل في الجاهلية من اعتق مئة رقبة. ومن الحمد على مئة بغير. انه وفعل مثله في الاسلام ثم سأل عما حصل له يعني في الجاهلية يعني من كان يتحنث بها يتبرر بها - [00:36:06](#)

فقال اسلمت على ما اسلفت من خير. اسلمت على ما اسلفت من خير. فهذا يدل على ان الانسان اذا حصل منه يعني شيء في الجاهلية من الاعمال الصالحة ثم اسلم فان ذلك يفيد. وانما لا يفيد اذا مات على الكفر. اذا مات على الكفر فانه لا يفيد. ولكن - [00:36:26](#)

انه اذا مات على الاسلام فان الله تعالى يثيبه على ما حصل منه في الجاهلية وما حصل منه في الاسلام فضلا منه سبحانه وتعالى قال اسلمت على ما اسلفت من خير. ولهذا يعني - [00:36:46](#)

العبرة يعني يعني بعدم الاستفادة من الوفاة على الكفر. الوفاة على الكفر. ولهذا بعض الصحابة الذين ارتدوا وعادوا الى الاسلام فانهم ما ما خرجوا من الصحبة. بل اعتبروا صحابة. على - [00:37:06](#)

صح الاقوال يعني في ذلك. ولهذا الحافظ ابن حجر لما عرف الصحابي في نخبة الفكر قال ومن لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح. ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح - [00:37:26](#)

ولهذا الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم اعتبروا ان من ارتد وعاد الاسلام ما خرج من الصحبة. وقبلوا حديثه واعتبروه صحابي وانما العمل يعني يحبط ويضيع اذا مات صاحبه على الكفر. نعم. قال حدثنا عبيد بن - [00:37:46](#)

اسماعيل نعم. عن ابي اسامة حماد ابن اسامة. عن هشام ابن عروة عن ابيه. نعم عن اهل الاسلام عروة عن نعم. عن حكيم بن حزام نعم قال رحمه الله تعالى باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية - [00:38:06](#)

وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله؟ بل اكثرهم لا يعلمون. قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرني الليث عن عقيل عن ابن - [00:38:29](#)

انه ذكر عروة قال قال ذكر عروة ان مروان والمسور ابن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم - [00:38:49](#)

فقال ان معي من ترون واحب الحديث الي اصدق. فاختاروا احدي الطائفتين اما المال واما اما السبي وقد كنت استأثيت بهم. وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة. حين قفل من الطائف. فلما - [00:39:08](#)

تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثني على الله بما هو اهله. ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاءوا تائبين - [00:39:28](#)

واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم ومن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل. ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطي اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل. فقال الناس طيبنا ذلك. قال انا لا ندري - [00:39:48](#)

من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم. فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا. فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن. وقال انس - [00:40:08](#)

قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيل قال باب من ملك من العرب رقيقا يعني ان العرب يعني العرب يعني يحصل تملكهم يعني في الغزو وفي يعني في - [00:40:28](#)

الجهاد في سبيل الله وكذلك يعني المملكة العربية رقيقة وايش قال من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية. يعني ان العرب كالعجم لا فرق بينهم وبين العجم في السبي اذا يعني اذا سبوا فان فانه الحكم فيهم كالحكم في العجب - [00:40:49](#)

بانهم يعني يحصل التملك ويحصل بيع ويحصل هبة ويحصل الجماع ويحصل كل ما يحصل بالنسبة للعجم فان العرب يعني حكمهم

حكمهم في ذلك. قال باب من ملك من ملك من العرب رقيقا. نعم - [00:41:19](#)

وسرقوه يعني العرب سرقوه ويوهبون يعني من من ملك رقيقا يعني شرطه وله ان وله ان يبيعه. نعم. كالعجب كالعجاب نعم. وباع

وجامع. وجامع يعني الجامع يعني على اساس انها - [00:41:39](#)

وانها رقيقة يعني يجامع الامة التي يعني يملكها من العرب كما يجامع الامة الذي يملكها من العجب وفدى وفدى يعني كذلك يعني من

ناحية الفدية انهم يفادون كما يحصل من من - [00:41:59](#)

نعم. وسبى الذرية. يعني وسبى الذرية. يعني كون الذرية يكون سبي. اه الذرية يعني يصوون والنساء يعني كذلك تكون يعني يعني

تجامع نعم وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل

يستوون؟ الحمد لله بل اكثرهم - [00:42:19](#)

لا يعلمون. يعني وهذا لفظ عام بالنسبة للعبد. يعني سواء كان اعجمي او عربي. نعم جاء وفد هواز فسألوه. جاء وفد هوازن. يعني

الرسول عليه الصلاة والسلام لما يعني آآ قاتل - [00:42:49](#)

عوازن في حنين واخذ اخذ الغنائم وشبى يعني النساء والذرية والرسول صلى الله عليه وسلم كان يستأنى بهم يعني هل يعني

يتوبون ويدخلون في الاسلام؟ اربع عشرة ليلة ثم انه - [00:43:09](#)

الغنائم وصار السبي ايضا وزع كما توزع الغنائم. فلما جاءوا وطلبوا جاءوا الرسول صلى الله عليه وسلم يعني وطلبوا منه يعني ان

يرد عليهم ما اخذ منهم وقال انه لا يرد الا آآ - [00:43:29](#)

شيئين اما الغنيمة واما الذرية. يعني اما المال واما الذرية فاختراروا ان ان يرد عليهم السبي والمالي يذهب. يعني اختاروا ان يرد

عليهم سبيهم. والرسول عليه الصلاة والسلام بعد ما وزع السري وصار كل ملك ما يستحقه ما اعطي اياه. آآ قال الرسول صلى الله

عليه وسلم للذين اخذوا - [00:43:49](#)

نسبي وزعت السبي عليهم الرسول عليه الصلاة والسلام قال آآ لما جمعهم وقالوا ان ان اخوانكم جاؤوا تائبين وانهم طلبوا منا كذا

وكذا وانهم طلبوا السبي وان من اراد ان - [00:44:19](#)

يتنازل عن الشيء الذي وصل اليه وان تطيب نفسه باعطائه ورده الى اليهم آآ ومن لم يفعل فان رادون عليهم سبيهم وسنعوظ من لم

يرضى ومن لم يطيب باول شيء فيفء الينا - [00:44:39](#)

ويحصل من الغنائم من السبي فانا نعطيهم عوضا عن الذي يعني اخذ منه. فقالوا طيبنا طيبنا كلهم طيب صوت واحد طيبنا طيبنا.

فالرسول عليه الصلاة والسلام خشي ان يكون فيهم احد ما طيب وانما هذه اصوات طلعت يعني مرتفعة - [00:44:59](#)

مجتمعة وان يكون فيهم احد لم يحصل منه ذلك. وان هذا الكلام انما حصل من بعضهم لا من كلهم. هذه الاصوات التي اطيينا طيبنا

ليست منهم جميعا. فقال انا لا ندري ما طيب ومن لم يطيب. ولكن حتى يأتي الينا عرفاؤكم - [00:45:19](#)

لان كل مجموعة يعني من من من الصحابة المجاهدين معه لهم عريف يعني هو هو الذي يتحدث عنهم والذي يعني يعني يرجع اليه

بشأنهم. قال اذا جاءنا عرفاءكم واخبرونا ان كل عريف ان الذين تحت تحت - [00:45:39](#)

انهم كلهم طيبوا عند ذلك نعرف ان الجميع طيب. فجاء العرفاء واخبروا بانهم كلهم طيبوا عرفوا العرفا لكل مجموعة اخبروا بانهم

بانهم طيبوا يعني انه طابت نفوسهم وانهم سمحوا سمحوا بذلك ولا يريدون عوذا من الشيء الذي سيأتي كما اخبرهم بذلك رسول

الله عليه الصلاة والسلام - [00:45:59](#)

وش بعده؟ قالوا طيبوا فرجع فقال انه طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن فهذا الذي بلغنا عن شبه عوازا انه انه حصل

الشبه اولاً ثم حصل الترك لهم - [00:46:29](#)

ومن سمحت نفسه بما وصل اليه فانتهى امره. ومن لم تسمح نفسه فانه يؤخذ منه يعني ذلك الذي يعطيه ويعوض عنه باول ما يفيء

ما يفيء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من السبي فانه يعطيهم عوضا عن - [00:46:49](#)

الذي رد الى هوازن. نعم. وقال انس قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فهديت نفسي وفاديت عقيلاً. نعم يعني هذا يفيدنا انهم

حشروا يعني في الاسر وانه فاد يعني فاد انه مأسور وانه اسر. وانه اه دفع - 00:47:09

الفدية عن نفسه وعن عقيل. ها قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم ابن محمد. نعم. عن الليث نعم عن عقيل. نعم. عن ابن شهاب. نعم. عن عروة عن مروان والمشور ابن محرمة. نعم - 00:47:29

قال حدثنا علي بن الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن عون قال كتبت كتبت الى نافع فكتب ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون. وانعامهم تسقى على الماء. فقتل - 00:47:49

وسبا ضاربيهم واصاب يومئذ جويرية رضي الله عنها. حدثني به عبدالله بن عمر وكان في ذلك جيش ثم ذكر هذا الحديث في قصة عبد المصطفى بني مصطلق وان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:48:09

يعني يعني غزاهم وهم غارون يعني غافلون وانه سبا يعني النساء وانه وصار له من من السبي اه اه جويرية. اه رضي الله تعالى عنها التي يعني اه هي يعني التي هي زوجته وهي احدى امهات المؤمنين فكانت في الاول من السبي. نعم. آآ عند الحديث؟ اغار على بني

- 00:48:29

مصطلقي وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء. معلوم ان الدعوة قد جاءتهم وانهم قد دعوا الى ذلك. وانه ما حصل منهم الدخول الاسلام ولهذا اغار عليهم وليس معنى ذلك انهم لم يدعوا الى الاسلام. بل دعوا الى الاسلام وما حصل منهم الدخول - 00:48:59

واتاهم وهم غارون يعني يسقون يعني موافيههم فشبّه فاخذ الغنيمة وسبى النساء وكان من جملة ذلك آآ جويرية ام المؤمنين. نعم. وهذا فيه شرطات العرب هذا المقصود منه يعني كما ذكر يعني كون العرب يملكون وانهم يسرقون كما يسرق العجم. قال -

00:49:19

حدثنا علي ابن الحسن ابن الشقيق المروزي عن عبدالله ابن مبارك عن ابن عون عبد الله ابن عون عن نافع اه عن ابن عمر نعم. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن ابن - 00:49:49

في محيريز قال رأيت ابا سعيد رضي الله عنه فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبياً من سبي العرب فاشتبهنا النساء فاشتدت علينا العزبة واحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه - 00:50:09

وسلم فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة. ثم ذكر حديث ابن سعيد ويتعلق بالجماع لانه قال هناك سبا او جامع يعني انه جامع السبي يعني وكان - 00:50:29

وكان آآ آآ كانوا آآ طالت عليهم الغربة واشتهوا النساء ارادوا ان وجامعوا الايماء التي صارت لكل واحد منهم كل واحد منهم جامع التي وصلت اليه ولكنهم اه خشوا ان يحملن ويكونن بذلك امهات اولاد - 00:50:49

استأذن الرسول بالعزل وانهم يعزلون. يعني بحيث يعني يخشون ان يحصل حمل يحصل الازالة يعني خارج الفرج يعني حتى لا يحصل اه الذي هذا هو العزلي. هذا هو العزل استأذنه في العزل - 00:51:19

الرسول اخبر بان ما من نفس كائنة او مخلوقة الا الا هي الا وهي موجودة كما شاء الله عز وجل حصل العزل او ما حصل؟ ولهذا جاء في صحيح مسلم في يعني في حديث ابي سعيد انهم سألوه عن العزل فقال - 00:51:39

ليس من كل الماء يكون الولد. ليس من كل ماء يكون الولد. الانسان اذا عزل فقد يأتي نقطة اذا من جملة المنى فتصير في الرحم ثم يحصل الحمل مع الحرص على عدم على عدم الحمل يعني - 00:51:59

شيء اراده الله لابد وان يوجد لانه ليس المنى المنى يكون الولد من كل المنى وانما يكون من بعضه فالذي يعزل خشية ان تحمل قد يحصل شيء خلاف ما اراده في ان تنطلق قطرة صغيرة - 00:52:19

جدا فيكون بسببها الحمل. فيكون بسببها الحمل. يعني اه فكانوا يعزلون خشية ان تحمل الامام فلا يتمكنون من بيعها. باب من ملك من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى. جامع هنا الحديث الذي معنا فيه - 00:52:39

يعني لانهم جامعوا ان المصريين كل جامعة يعني ما ما يخصه لجامع ما يخصه وكانوا يعني يعني يعزلون حتى لا تحمل فتكون ام ولد. نعم. قال حدثنا عبد الله ابن - 00:53:07

يوسف عن مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عبد الله بن محيريد الجمحي. نعم. عن ابي سعيد. نعم. قال حدثنا زهير بن حرب. قال حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زر - [00:53:27](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لا ازال احب بني تميم. وحدثني ابن سلام قال اخبرنا جرير ابن حميد عن المغيرة عن الحارث عن ابي زرعة. عن ابي هريرة وعن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال - [00:53:46](#)

ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث سمعت منذ ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال. قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه - [00:54:06](#)

صدقات قومنا وكانت سبية وكانت سبية منهم عند عائشة. فقال اعتقيها فانها من ولد اسماعيل ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة انه قال انه ما انه كان يحب بني تميم منذ ثلاثة اشهر - [00:54:26](#)

اذا سمعها من رسول الله عليه الصلاة والسلام. اولها انه قال انهم اشد الناس على الدجال. اشد الناس على الدجال يعني مع انهم عنده شدة عندهم شدة في الحرب شدة في الجهاد في سبيل الله. وقال انهم اشد الناس على الدجال. وهذا - [00:54:46](#)

يدل على بقاء هذه القبيلة الى اخر الزمان. وانها لا تفنى القبائل الاخرى التي ما ورد فيها نص قد تفنى وقد تبلغ اخر الزمان لكن الذي ورد فيه نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن ويصدق بانه سيبقى الى ذلك الزمان - [00:55:06](#)

فهذه القبيلة ستبقى الى اخر الزمان وستكون اشد الناس على الدجال. اشد من يقاتل الدجال هم بنو تميم فهم يعني هذا الحديث يدل على بقائهم الى اخر الزمان. وانهم لن ينقرضوا قبل اخر الزمان - [00:55:25](#)

ومثلهم اهل البيت فان فيهم المهدي الذي يكون في اخر الزمان وهذا يدل على بقائهم. وانهم لا ينقرضون الى اخر الزمان هذا هو الذي يعرف ان فيه احد يبقى يعني الى اخر الزمان وفيه اه - [00:55:48](#)

آآ يعني آآ اهل البيت الذين منهم المهدي هؤلاء جاء يعني الدليل على بقائهم على استمرارهم نعم قال احبهم ونعمة ثانية. منذ ثلاث يقول فيهم اشد امة وقد جاءت صدقاتهم فقال صدقات قومنا. صدقات قومنا المقصود - [00:56:08](#)

في قومنا لانهم من اولاد الياس ابن مضر يلتقون مع الرسول عليه السلام في الياس ابن مضر ابن نزار ابن معد ابن عدنان فكانوا يلتقون معه في الياس فقال انهم يعني قومنا بهذا السبب. الذين هم كونه يلتقون معه في جده - [00:56:34](#)

هو يعني في اعلی نسبه الى عدنان لان آآ اجداد الرسول عليه او اباء الرسول صلى الله عليه وسلم الى عدنان واحد وعشرون واحد وعشرون ابا اخرهم عدنان هذا هو الذي اتفق عليه النسابون - [00:56:58](#)

وآآ بني تميم يلتقون مع النبي صلى الله عليه وسلم في الياس ابن مضر ابن نزار ابن معد ابن عدنان يلتقون فيه الياس فقالوا قومنا يعني انهم يعني من من من يعني يلتقون معه في اه جده - [00:57:17](#)

الذي هو الياس وكان فيه سبية عند عائشة فقال اعتقيها فانها مولد اسماعيل. وهذا فيه دليل يعني استنطاق العرب لانها من بني اسماعيل يعني انه من العرب وانها يعني رقيقة وانها سبي يعني نسبية فقال اعتقيها فانها - [00:57:34](#)

ولدي اسمع ايه وفي هذا يعني دليل على ان اليمن يعني فيه يعني من بني اسماعيل وفيه القحطانيون يعني فيه القحطانيون وفيه من ولد اسماعيل فان هؤلاء الذين هم يعني - [00:57:57](#)

بني تميم آآ قال اعتقيها فانها فانهم فانها من ولد اسماعيل نعم قال حدثنا زهير بن حرب نعم ابو خيثمة ان السائل البغدادي نعم عن جرير ابن عبد الحميد الكوفي نعم عن عمر ابن - [00:58:17](#)

قعقاع. نعم. الكوفي. نعم. عن ابي زرعة. ابي زرعة ابن عمرو بن جرير. ابن عبد الله البجلي الكوفي. نعم. عن ابي هريرة. نعم قال وحدثني ابن سلام محمد ابن سلام هاي طريقة اخرى عن جرير ابن عبد عن جرير ابن عبد الحميد عن المغيرة نعم المغيرة - [00:58:37](#)

نقسم ظبي عن الحارث. الحارث ابن زيد العكلي. نعم. عن ابي زرعة. نعم. ابن عمرو عن ابي هريرة. نعم. وعن عمارة قه من القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة. نعم - [00:58:59](#)

قال رحمه الله تعالى باب فضل من ادب جاريته وعلمها. والله تعالى اعلم صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله -

00:59:14

ما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين امين. يقول السائل هل ام الولد لا تباع بمجرد الحمل؟ ام لابد من وجود الولد؟ لا بمجرد الحمل. لانه صار يعني بان هذا يعني آآ يعني معناه انه ولده يعني آآ ان ان - 00:59:34

ان ولده يعني يسير مع امه وهي وقد بيعت. فليس المقصود من ذلك يعني الولد الذي هو موجود وان هذا ولهذا يرد الحمل اقول يرث الحمل. نعم. لانه يقول هل اذا مات الولد حينئذ تباع؟ سقط الولد سقط - 01:00:04

لا لا ما تباع. يعني مجرد انها حملت خلاص. نعم. انجبت ولا ما انجبت؟ نعم. هو الذي يظهر لانها لانها حملت منه يقول هل تدل ترجمة البخاري رحمه الله على ان العباس كان كافرا وقت ذاك؟ نعم كان اقول كيف - 01:00:24

كيف يؤسر؟ اقول اقول الذين اسروا كفار. يقول اشكل علي ان بنت النبي صلى الله عليه وسلم فادت زوجها لما كان مشركا بعقد كان لامها خديجة رضي الله عنها فهي ان بنت النبي صلى الله عليه وسلم زينب ها فادت زوجها ابا العاص لما كان مشركا - 01:00:44

وكان الفداء عقد كان لامها خديجة. فهي قريبتها لانها زوجته وفادته. وقد قلت برك الله فيكم ان القريب لا يفادي من هذا الكلام الذي ذكر لا اعرف شيئا عن صحته وهي يعني - 01:01:14

لما اسلم ردها عليه بالعقد الاول. لما اسلم ردها عليه وبقيت في عصمته. لكن هذا الذي قيل انها فادته كذا لا يعرف عنه شيئا. لا اعرف شيئا عن قصة - 01:01:34

بهذا العقد يقول هل في طلب النبي صلى الله عليه وسلم العرفاء وعدم اخذه بقول الصحابة لما قالوا جميعا طيبنا طيبنا هل في ذلك دليل على بطلان الانتخابات؟ معلوم ان الانتخابات - 01:01:54

هذه في الغالب يعني مع كثرة السواد. واذا كان السواد سيئا يكون المختار سيئا. واذا كان السواد الكثرة اللي في السواد يعني سيئة تختار سيئا فهذا ليس فيه يعني ليس فيه دليل على هذا وانما هذا فيه ان - 01:02:14

طلعت لا يدري هل في اهله من الجميع او من او من بعضهم. فخشي الرسول صلى الله عليه وسلم ان يكون من بعضهم. لانهم طيبين يدرون من طيب ومن لم يطيب. فهو اراد ان يعرف ويتحقق ان كلهم طيبوا. بان عرفائهم يتصلون بهم واحدا واحدا ويعرفون -

01:02:34

من عنده ثم يأتون ويحضرون فيكون بذلك حصل التطيب منهم جميعا. الحديث الرسول صلى الله عليه وسلم قال فهذا بانه لم يتحقق ان كلهم قد طيبوا. ثم ايضا هذا يدل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب. يعني - 01:02:54

لو كان يعلم الغيب كان يعرف ان انهم كلهم طيبوه او بعضهم طيب وبعضهم لم يطيب لكن هذا من الادلة الكثيرة الدالة على انه لا يعلم الغيب عن الاطلاق. وانما يعلم الغيب على الاطلاق هو الله سبحانه وتعالى. نعم. يقول شيخنا جزاك الله خيرا - 01:03:14

حكم ازالة الاضرحة التي تبنى على قبور الاولياء ونبشي تلك القبور ونقل العظام. مقابر اخرى من قبل مجموعة من الاشخاص وهم يتعرضون الى اطلاق النار من قبل اهالي اصحاب القبور وبدون اذن من ولي الامر. وقد سبب هذا الامر - 01:03:34

فتنة بين عامة الناس. الناس يبتعدون عن الفتن. يبتعدون عن الفتن ولا يأتون باشيء تضرهم وتضر غيرهم. وانما يصحون الى ذلك بالطرق الصحيحة ببيان الحق وسعي لدى المسؤولين للتخلص من ذلك. اما - 01:03:54

ان يفعلوا فعلا يحصل فيه قتال ويحصل في هذا يعني غير سائر. الرسول عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام ترك الكعبة على بناء قریش. وما اعادها على بناء آآ ابراهيم واسماعيل. عليهم الصلاة والسلام - 01:04:14

يعني حتى لا يحصل يعني شيئا يعني الكفار يعني يعود عليهم بالضرر بسبب ان الرسول عليه السلام اراد ان يفعل هذا الفعل فالرسول ترك يعني هذا الشيء مع انه حق. حتى لا يحصل مضرة. يعني بسبب ذلك - 01:04:34

يعني تعود على الكفار بان يعني يكون في نفوسهم شيء. بعد دخولهم في الاسلام. يقول الاعضاء التي من قبل المستشفيات للمرضى

01:04:54 - ماذا يصنع بها؟ هل تحرق ام تدفن في المقابر -